خرج إلى المسجد يصل في جماعة المسلمين لم يرفع رجله اليمنى إلا كتب الله بها حسنة ولم يضع رجله اليسرى إلا حط الله بها خطيئة حتى يأتي المسجد فليقرب أو ليبعد فاذا صلى بصلاة الامام انصرف وقد غفر له فان هو أدرك بعضا وفاته بعض فان ما فاته كان كذلك فان هو أدرك الصلاة فأتم الصلاة ركوعها وسجودها كان كذلك .

226 - أنا جرير بن حازم عن